

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٩٧ لسنة ٢٠١٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُرفض طلب السيد/ منار مرعى أيوب أبو سمرة (الفلسطينى الجنسية) مواليد فلسطين فى ١/٨/١٩٨١ اكتساب الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة «فقرة ٢» من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدواعٍ أمنية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٧/٥/٢٠١٤

وزير الداخلية

محمد إبراهيم